«كل الارامل قد قضيت حاجته» هذا الشاعر هو حرير والمخاطب بقوله قضيت هو عمر بن عبد العزيز في حال خلافته كذا رويناه في حلية الاولياء لابي نعيم في ترجمة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وهي قصة طويله وحكايه مليحه الشاعر المذكور في المهذب في الكفاءة في النكاح هو معونه قوله في الوسيط في بيع العرايا وهي خمسة اوسق شكال راوي هذا الراوي هو داود بن الحصين الاموي المدني وقد سبق بيانه في ترجمة داود قوله في باب صلاة الجماعه من المهذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه هذا الذي قام هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ذكره البيهقي واوضحته في شرح المهذب الرجل الذي حلق شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلف في اسمه فذكر ابن الاثير في مختصر الانساب في ترجمة الكلبي ان اسمه حراش بن اميه بن الفضل بن منقذ بن عوف بن عفيف والكلبي ينسوب الى كليب بن حبشيه وقيل الحالق هو معمر بن عبد الله العدوي وقد سبق بيانه في ترجمته وهذا اصح واشهر وفي صحيح البخاري قال زعموا انه معمر بن عبد الله قوله في المهذب في صفه الصلاه في القراه روي رجل من جهينه القراه باذا زلزلت هذا الرجل اسمه عبد الله القايل باشتراط اللفظ في نيه الصلاه وتحريم نظر كل واحد من الزوجين الى فرج صاحبه هو ابو عبد الله الزبيري حكاها عنه القاردي في ذكر مسله النظر في باب ستر العوره الرجل الذي نادى يوم حنين بتحريم لحوم الاهليه هو ابو طلحه رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده من روايه انس ابن مالك الاعرابي الذي احرم وعليه جبه خلوق ذكره في المختصر قوله في اول كتاب الجراح من الوسيط وقد يعتبر فضيله العدد الذكوره وبايد العصمه عند بعض العلما اما فضيله العدد فالقايل انها تعتبر عبد الله بن الزبير ومعاد بن جبل والزهري وابن سيرين فقالوا لا تقبل الجماعه بالواحد ولكن وفي الدم يقبل واحد منهم يختاره الولي ولا شي على الباقين قالوا وهو قول الشافعي في القديم وقال الغزالي في الوسيط يقوم بلينهم عند مالك فيقبل من من خرجت عليه القرعه قال وهو قول الشافعي في القديم واما فضيله الذكوره فالقايل بانها تعتبر الحسن البصري فقال اذا قتلت المراه رجلا قتلت به واخذ من مالها نصف دية الرجل واذا قتلها الرجل قتل بها واخذ من مالها نصف دية لورثة الرجل وهذا الذي ذهب اليه الحسن روايه عن عطا بن ابي رباح وهي روايه شاذه ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقد رواها الغزالي في الوسيط وشيخه والقاضي حسين عنه متصدرين عليها وقال اصحابنا العراقيون ليست هذه الروايه عنه بصحيحه بل الصحيح عنه كمذهبنا ان كل واحد منهم يقتل بالاخر بلا مال واما القايل باعتبار فضيله بايد العصمه

فهو ابو حنيفه

ابو حنيفه فقال لا يقتل الذي بالمعاهد وهو احتمال لامام الحرمين قوله في باب صفة القضا من المهذب ان رجلا من حضرموت ورجلا من كنده اختصما في ارض اما الكندي فاسمه امرو القيس بن عابس بالبا الموحده والسين المهمله واما الحضرمي فربيعه بن عبدان بعين مهمله مكسوره ما الموحده ساكنه ثم دال ثم الف ثم نون وقيل ربيعه بن عبدان بفتح العين وبالبا في الصحابه من اسمه امرو القيس غير هذا وذكر ابا نعيم قال في الحضرمي ربيعه بن حمدان بالكسر الموحده وايل اباسعد بن يونس المصري قال بالفتح والمثناه قوله في اول كتاب الشهادات من المهذب والمختصر ان النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من اعرابي فجحده قال الخطيب البغدادي اسم هذا الاعرابي سوسن الحوب وقيل سوادبن قيس المحاربي قوله في المهذب في باب الاقرار اتى رجل من اسلم فقال يا رسول الله ان الاخر زنا هذا الرجل هو ما عز رضي الله عنه قوله في اول كتاب قسم الفي والغنايم من الوسيط وقال بعض العلما يقسم الخمس ستة اسهم هذا القايل هو ابو العاليه بالعين المهمله وبالبا المثناه من تحت الرياحي بكسر الراو والبا المثناه من تحت واسمه رفيع بضم الراو ابن مهران بكسر الميم البصري التابعي هكذا حكاه اصحابنا عن ابي العاليه وحكاه الامام الثعلبي المفسر عن الربيع بن انس ايضا قوله في المهذب في قتل الصيد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضع توبه في دار الندوه فوقع عليه طاير فاخذ به حبه فحكم عليه من معه بالجزا الذي حكم عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه وما نع من الحرث كذا بينه الشافعي والبيهقي في روايتهما وقد اوضحته في شرح المهذب وله في صلاة الخوف عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم المصلي معه خوات وتحقق من صحيح مسلم وغيره السايل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بما البحر قال هو العرق بفتح العين والرا قاموس انه اسمه وليس هذا باسم له بل العرق هو ملاح السفينه وهذا وصف له واسم هذا السايل عبيد وقيل عبده قال ابو موسى الاصبهاني في كتابه معرفه الصحابه قال ابن منيع بلغني ان اسمه عبده واورده الطبراني فيمن اسمه عبيد وذكره ابو نعيم الاصبهاني في كتابه معرفه الصحابه فيمن اسمه عبيد عبد الله المذكور في المهذب في وقت الصلاه هو ابن مسعود وهو المذكور في اول الاستنجا وفي فصل كراهة البغي من باب صلاة الميت وفي ذكر التكبيره الرابعه منه وفي الصيام في مسايله السحور وفي مسايله الحج في التلبيه بصلاة الصبح بمزدلفه يوم النحر وفي اول النكاح وكاح المحلل واحد الرجعه سعد المذكور في الوسيط في الحج في سلب من اصطاد في حرم المدينه هو سعد بن ابي وقاص سبق ذكره في ترجمته سفيان المذكور في المهذب في اخر زكاة الفطر

عرابي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)